

وزارة المالية
 مصلحة الجمارك
 قطاع النظم والإجراءات الجمركية
 الإدارة المركزية للتعرفة والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم (22) لسنة 2019

السادة / جمرك

تحية طيبة وبعد...

الموضح عليه قرار السيد المهندس / وزير التجارة والصناعة رقم 346 لسنة 2019 والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (88 تابع) في 15/4/2019 بفرض تدابير وقائية مؤقتة لمدة 180 يوم اعتباراً من تاريخ نشرة على الآتي:

1- الواردات من صنف حديد تسليح (أسياخ ولوافاف وقضبان وعيدان) والتي تدرج تحت البند 72.13 ، 72.14 من التعرفة الجمركية المنسقة بنسبة 25% من القيمة سيف طبقاً لما هو موضح بالمادة الأولى من القرار .

2- الواردات من المنتجات النصف جاهزة من حديد أو صلب من غير الخلائط (بليت) والتي تدرج تحت البند الجمركي 72.07 من التعرفة الجمركية المنسقة طبقاً

لما هو مبين بالجدول بالمادة الثانية من القرار .

رجاء التفضل بالإهاطة والتنبيه باتفاقكم على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة مع موافاة قطاع المعاجلات التجارية بوزارة التجارة والصناعة بصورة من نموذج التفصيل بصورة من كافة المستندات الخاصة بالإفراج الجمركي عن الرسائل التي يتم الإفراج عنها من الأصناف المشار إليها تبعاً

(لتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير ...

مدير عام
 الإدارية العامة للتعرفة
 ٢٠١٩/٣/١٥
 سوزان فتح الله جوهري

٢٠١٩/٣/٢٢
 ٢٠١٩/٣/٢٢
 ٢٠١٩/٣/٢٢

٢/ رئيس مجلس بلديات بيروت



جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ
وزارَةُ التَّجَارَةِ وَالْمُسَانَعَةِ
الْوَزَّاعِ

سجل في ١١/٩/١٩٩٦

قرار

وزير التجارة والصناعة

رقم (٣٤٦) لسنة ٢٠١٩

بفرض تأثير وقائية مؤقتة على الواردات من
صنف حديد التسليح (أسياخ ولذلك ولضبان وعدن)
ستجد نصف جاهزة من حديد أو من صلب من غير الخلط (بيليت)

وزير التجارة والصناعة،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي
من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية،
وعلى اللجنة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بـ القرار
الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨،
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٦١ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديلات بعض احكام
اللجنة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه،
وعلى تقرير اللجنة الاستشارية،
وعلى ما عرضه قطاع المعاليات التجارية،

قرر

(المدة الأولى)

نخفض الواردات من صنف حديد التسليح (أسياخ ولذلك ولضبان وعدن)
والتي تتدرج تحت البندين الجمركيين (٧٢١٢، ٧٢١٤) من التعرفة الجمركية
المشتملة لرسم تأثير وقائية مؤقتة لمدة ١٨٠ يوم فدرد ٥٪ منقيمة سيد.




جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

(المادة الثانية)

تخضع الواردات من المنتجات تصف جاهزة من حديد أو من صلب من غير
الخلانط (بيليت) والتي تندرج تحت البند الجمركي ٧٢٠٧ من التعرية الجمركية
المنسنة لرسم تأثير وثابة مؤقتة ولمدة ١٨٠ يوم طبقاً لحكم المادة (١٨٣) من
اللائحة التنفيذية للذخون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ المشار إليها بقيمة متغيرة خلال
فتره التطبيق طبقاً للجدول التالي:

| مقدار الرسم | السعر |
|----------------------|--|
| ١٥٪ من CIF القيمة | أقل من ٤٥٠ دولار للطن |
| ١٣.٦٪ من CIF القيمة | من ٤٥٠ دولار للطن وحتى أقل من ٤٧٠ دولار للطن |
| ١١.٥٥٪ من CIF القيمة | من ٤٧٠ دولار للطن وحتى أقل من ٤٩٠ دولار للطن |
| ٧.٥٪ من CIF القيمة | من ٤٩٠ دولار وحتى أقل من ٥١٠ دولار للطن |
| ٤.٥٪ من CIF القيمة | من ٥١٠ دولار وحتى أقل من ٥٣٠ دولار للطن |
| ٣٪ من CIF القيمة | من ٥٣٠ دولار للطن وحتى أقل من ٥٥٠ دولار للطن |
| صفر٪ من CIF القيمة | من ٥٥٠ دولار فأكثر للطن |

يتم حساب رسم الجمارك على أساس الأسعار التي يقوم قطاع المعاملات التجارية
بإرسالها لمصلحة الجمارك نهاية كل شهر على أن يطبق على الشهر الثاني، على
أن يتم تطبيقها على كافة الرسائل التي يتم الإفراج عنها على الأيميل الأخذ في
الاعتبار الأسعار الواردة باللواتير المنسنة عند الاستيراد.



٢٠١٢